وسنده هنا اقوال الامير الاتية وبهذا المعنى يرد المنع على الصغرى التي جعلها المستدل كبرى
قياسه والاخرى مسلمة بالضرورة فلا يصح منعها ويجاب عن الثاني بمنع الصغرى وسنده سند منع
الاستثناء وبفوات بعض الشروط من كلية كبراه لان المعصوم لما كان الانبياء والملائكة و
فاطمة معصومون وليسوا بائمة بالمعنى المتنازع فيه فحمل الامام على جميع افراده لا يمكن وعلى بعض
افراده يجعل القضية جزئية وهي لا تصلح لكبروية الشكل الاول لاشتراط كليتها فافهم وقال
المؤلف وفي هذا الدليل تكون الصغرى والكبرى ممنوعتين اما الصغرى فلان الامير
نص بقوله انما الشورى للمهاجرين والانصار الخ على ان الشورى لهم فقط وبديهي
ان الجماعة التي جعلهم المهاجرون والانصار خلفاء لم يكونوا معصومين فعلم قطعا ان العصمة
ليست بشرط في الامامة اصلا وايضا لما سمع الامير ما قال الخوارج لا امرة قال لا بد للناس من
امير برا وفاجر كذا في نهج البلاغة سلمنا ولكن العلم بانه معصوم لا يمكن حصوله لغير النبي لان
اسباب العلم كلها ثلاثة اشياء الحواس السليمة والعقل وخبر الصادق ولا سبيل لاحدها
الى تحصيله اما الاول فظاهر اذ العصمة هي الملكة النفسانية المانعة من صدور الذنوب
والقبائح الغير المحسوسة واما الثاني فلان العقل ايضا لا يدرك تلك الملكة الا بطريق
الاستدلال بالافعال والاثار ولكن طريق الاستدلال بهما ههنا مسدود لان الاطلاع
على جميع افعال احد بخصوصه واثاره خصوصا نيات القلب ومكنونات الضمائر من العقائد
الفاسدة والحسد والبغض والعجب والرياء وغيرها من ذمائم الاخلاق لا يمكن لولا حصوله
ولو سلمنا انه حصل ولكن يجوز حصول ما هو حاضر من جميع الافعال والاثار الحسنة الباقية
فانها يمكن العلم بها واما ما مضى وما سيأتي من تلك الافعال والاثار فلا سبيل لاحد الا الله
الى العلم بها لان احوال بني ادم كثيرا ما تتغير انا فانا بمكر الشيطان واغواء النفس وقرناء
السوء يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا اما سمعت قصة برصيصاء
الراهب وبلعم بن باعور وهي كافية للعبرة في هذا الباب والدعاء المأثور يا مقلب القلوب
ثبت قلبي على دينك وطاعتك دواء شاف لداء الشبهة والشك في هذا الامر ولو
فرضنا انها علمت ولكن كيف يدرك حقيقة العصمة التي هي امتناع صدور الذنب غاية
الامر فيه انا نعلم عدم الصدور منه الذنب هي المرتبة المحفوظة ولا يجري هذا القدر
من العلم في ادراك العصمة ما لم يوجد العلم بالامتناع واما الثالث فلان خبر الصادق
قسمان اما متواتر واما خبر الله ورسوله وظاهر ان المتواتر لا دخل له ههنا لان المتواتر
يشترط انتهاؤه الى المحسوس في افادة العلم الضروري فلا يكون في غير المحسوسات مثل

ما نحن فيه

ما نحن فيه مفيدا والا لكان خبر الفلاسفة بقدم العالم مفيدا للعلم الضروري وهو باطل بالاجماع و
خبر الله ورسوله لا يكون موجبا للعلم في هذا الباب على اصول الشيعة اما اولا فلان البداء في الاخبار
جائز عندهم فيجوز ان يخبر في وقت بعصمة رجل ثم بفسقه في وقت اخر واحد الخبرين وصل الينا
دون الاخر ويجوز البداء في الارادة ايضا باجماع الشيعة فيحتمل ان يتعلق الارادة في وقت بعصمة
رجل وفي وقت اخر بفسقه فارتفع الاطمئنان بان هذا الرجل يبقى على عصمته الى اخر العمر
واما ثانيا فلان وصول خبر الله ورسوله الى المكلفين اما بواسطة معصوم او بواسطة تواتر
ففي الشق الاول يلزم الدور الصريح وفي الشق الثاني يلزم خلاف الواقع لان كل تواتر ليس مفيدا
للعلم القطعي عند الشيعة كتواتر المسح على الخف وغسل الرجلين في الوضوء ولا المرافق وانه
نهى ابى من امة في كلمات القران وصيغة التحيات في قعدة الصلوة وامثال ذلك فلا بد
من ان تواتر خاص وذلك ايضا غير مفيد اذ حصول العلم القطعي من التواتر يكون بناء على
كثرة الناقلين وبلوغهم الى ذلك المبلغ فقط ولما كذب الناقلون في مادة او مادتين
ارتفع الاعتماد عن اقسامه كلها ولا يمكن ان يجري هذه الوجوه في عصمة الانبياء لان ثبوتها
باخبارهم الصادقة وقد ثبت صدقهم في كل ما ادعوا بظهور المعجزات الباهرة فلا يقاس
عليهم من عداهم من العباد ولو اماما فانه ايضا تابع والتابع دون المتبوع لا محالة فلا يستقيم
بها النقض على ما قاله ان السائل لاختلاف المادة مع انه سند منع بصورة الاستدلال للاهتمام
لا غير فافهم واما كون الكبرى ممنوعة فلان الامير قال لاصحابه لا تكفوا عن مقالة بحق او مشورة
بعدل فاني لست بفوق ان اخطى ولا امن ذلك في فعلي كذا في نهج البلاغة وظاهر ان هذا
القول لا يصدر من المعصوم خصوصا اذا كانت واقعة في اخر الكلام الا ان يلقي الله في نفسي
ما هو املك به مني فانه دليل صريح على عدم العصمة لان المعصوم ملكه الله نفسه كما ورد في الحديث
انه كان املكهم لاربه وايضا مروي في دعاء الامير اللهم اغفر لي ما تقربت به اليك ثم خالفه قلبي
كذا اورده الرضي في نهج البلاغة الدليل الثاني ان الامام لا بد من ان لا يرتكب الكفر
قط لقوله تعالى لا ينال عهدي الظالمين والكافر ظالم لقوله تعالى والكافرون هم الظالمون
ولقوله تعالى ان الشرك لظلم عظيم وغير الامير من الصحابة كلهم كانوا عبدوا الاصنام في
الجاهلية فيكون هو اماما دون غيره ولا يذهب على العارف ان هذا الدليل مع كونه ناقصا
مثل تمام فاسد بالمرة فلا بد ان يغير بوجه اخر صحيح وذلك ان يقال لم يكن احد من الصحابة غير الامير
مؤمنا من بدء التكليف وكل امام يجب ان يكون مؤمنا كذلك والقياس الاخر ان الامير كان مؤمنا كذلك
وكل من يكون مؤمنا كذلك فهو امام ويجاب عن الاول بمنع الكبرى وسنده الاجماع على عدم الاشتراط

Copyright © King Saud University